

**قرر :**

مادة ١ — يعين السيد المهندس صلاح الدين محيي الدين عاصم مستشاراً فنياً للسيد وزير الإرشاد القومي لشئون الهندسة الإذاعية ويحمل درجة بصفة شخصية وفق المرتب وللحاقه الذي كان يحصل عليه عند ترقيه لعمله بالمؤسسة المصرية العامة للهندسة الإذاعية .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وي العمل به من تاريخ صدوره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ ذي القعده سنة ١٣٨٦ (٨ مارس سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

**قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ٩١٧ لسنة ١٩٦٧

بنصوص تنظيم المجلس الأعلى لرعاية الشباب

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بنظام الإدارة المحلية والقوابين المعدلة له ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الميزات العامة؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٦٥ بإصدار قانون الميزات الخاصة العاملة في ميدان رعاية الشباب؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٢٢ لسنة ١٩٦٧ بتعديل القرار الجمهوري رقم ٣٧٢١ لسنة ١٩٦٥ بإنشاء المجلس الأعلى لرعاية الشباب؛

وعلى ما أرتأه مجلس الدولة؛

**قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ٩١١ لسنة ١٩٦٧

بتعيين رئيس مجلس إدارة المؤسسة المصرية التعاونية للبناء والإسكان رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام العاملين بالقطاع العام؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤٤٢٠ لسنة ١٩٦٥ بنظم المؤسسة المصرية التعاونية للبناء والإسكان؛

**قرر :**

مادة ١ — يعين السيد المهندس شفيق حامد الصدر رئيساً لمجلس إدارة المؤسسة المصرية التعاونية للبناء والإسكان.

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ ذي القعده سنة ١٣٨٦ (٨ مارس سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

**قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ٩١٣ لسنة ١٩٦٧

بتعيين السيد المهندس صلاح الدين محيي الدين عاصم مستشاراً فنياً للسيد وزير الإرشاد القومي لشئون الهندسة الإذاعية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٧٦ لسنة ١٩٦٦ بشأن تنظيم وزارة الإرشاد القومي؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بنظم نظام العاملين بالقطاع العام؛